

Distr.
GENERAL

A/49/539
19 October 1994
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والأربعون
البند ١٠٠ (ج) من جدول الأعمال

مسائل حقوق الانسان: حالات حقوق الانسان
وتقارير المقررين والممثلين الخاصين

حالة حقوق الانسان في السودان

مذكرة من الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يحيل الى أعضاء الجمعية العامة التقرير المؤقت عن حالة حقوق الانسان في السودان الذي أعده السيد غاسبار بيرو، المقرر الخاص التابع للجنة حقوق الانسان، وفقا لقرار اللجنة ٧٩/١٩٩٤ المؤرخ ٩ آذار/مارس ١٩٩٤ ومقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٦٥/١٩٩٤ المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٤.

المرفق

تقرير مؤقت عن حالة حقوق الإنسان في السودان أعده السيد غاسبار
بيرو، المقرر الخاص التابع للجنة حقوق الإنسان، وفقا لقرار
اللجنة ٧٩/١٩٩٤ المؤرخ ٩ آذار/مارس ١٩٩٤ ومقرر المجلس الاقتصادي
والاجتماعي ٢٦٥/١٩٩٤ المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٤

المحتويات

الصفحة	الفقرات
٤	أولا - مقدمة ١ - ١٣
٤	ألف - ولاية المقرر الخاص ١ - ٨
٦	باء - أنشطة المقرر الخاص ٩ - ١٣
٧	ثانيا - الإطار القانوني ١٤ - ١٩
٧	ألف - الالتزامات العامة لحكومة السودان ١٤ - ١٧
٨	باء - سياق الانتهاكات، مع الإشارة بوجه خاص الى انتهاكات القانون الانساني ١٨ - ١٩
٨	ثالثا - انتهاكات حقوق الانسان المبلغ عنها ٢٠ - ٨٠
٨	ألف - شمال السودان ٢٠ - ٣٤
٨	١ - حالات القتل خارج نطاق القضاء والإعدام بلا محاكمة ٢٠ - ٢٢
٩	٢ - حالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي ٢٣ - ٢٥
١٠	٣ - التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاانسانية أو المهينة ٢٦ - ٢٩
١٢	٤ - الاعتقال والاحتجاز بصورة تعسفية، والاجراءات القانونية الواجب اتباعها ٣٠ - ٣٤
١٤	باء - الانتهاكات والتجاوزات التي ارتكبت في عام ١٩٩٤ في سياق الحرب الدائرة في الجنوب: بعض المشاكل الخاصة المتعلقة بفئات معينة من السكان ٣٥ - ٨٠
١٤	١ - مقدمة ٣٥ - ٤٣
١٦	٢ - القصف الجوي العشوائي الذي تقوم به القوات الحكومية على الأهداف المدنية، بما في ذلك معسكرات النازحين ٤٤ - ٥٤
١٩	٣ - الفظائع التي ارتكبتها جميع أطراف النزاع ضد المدنيين ٥٥ - ٦١

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
٢٠	٦٨ - ٦٢	٤ - القصّر غير المصحوبين
		٥ - الحوادث المتعلقة بتوزيع مواد الإغاثة التي يتحمل
		مسؤوليتها جميع أطراف النزاع والتي تشكل انتهاكا
٢١	٧٣ - ٦٩	جسيما للقانون الانساني الدولي
٢٤	٧٦ - ٧٤	٦ - مشكلة الألغام الأرضية
٢٤	٨٠ - ٧٧	٧ - مسألة إعادة سكان الجنوب الى ديارهم
٢٥	٨٨ - ٨١	رابعاً - الاستنتاجات والتوصيات
٢٥	٨٧ - ٨١	ألف - الاستنتاجات
٢٧	٨٨	باء - التوصيات

أولا - مقدمة

ألف - ولاية المقرر الخاص

١ - هذا التقرير هو التقرير المؤقت الثاني المقدم من المقرر الخاص الى الجمعية العامة والتقرير الثالث الذي يقدمه المقرر الخاص بهذه الصفة منذ أن نوقشت حالة حقوق الانسان في السودان من قبل لجنة حقوق الانسان في دورتها السابعة والأربعين، المعقودة في عام ١٩٩١، بموجب الاجراء السري الذي نص عليه المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ١٥٠٣ (د - ٦٨) المؤرخ ٢٧ أيار/مايو ١٩٧٠. واستمرت مناقشة الحالة بموجب الاجراء السري في دورتي اللجنة المعقودتين في عامي ١٩٩٢ و ١٩٩٣. ولكن لجنة حقوق الانسان، في دورتها التاسعة والأربعين، المعقودة في عام ١٩٩٣، قررت بموجب القرار ٦٠/١٩٩٣ المؤرخ ١٠ آذار/مارس ١٩٩٣ والمعنون "حالة حقوق الانسان في السودان"، أنه ينبغي دراسة حالة حقوق الانسان في السودان بموجب الاجراء العلني. وفي دورتها الخمسين المعقودة في عام ١٩٩٤، قررت لجنة حقوق الانسان في قرارها ٧٩/١٩٩٤ المؤرخ ٩ آذار/مارس، والمعنون "حالة حقوق الانسان في السودان"، تمديد ولاية المقرر الخاص لمدة سنة اضافية.

٢ - وبعد أن أشارت اللجنة، في قرارها ٧٩/١٩٩٤، الى قرارها ٦٠/١٩٩٣ المؤرخ ١٠ آذار/مارس ١٩٩٣ والى قرار الجمعية العامة ١٤٢/٤٧ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ و ١٤٧/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ بشأن الحالة في السودان، لاحظت اللجنة مع بالغ القلق التقارير الواردة عن الانتهاكات الخطيرة لحقوق الانسان، ولا سيما التنفيذ الفوري لأحكام الإعدام والاعتقالات بدون محاكمة، وتشريد الأشخاص وتعذيبهم؛ وأشارت أيضا مع القلق الى آخر تقرير مقدم من المقرر الخاص عن حالة حقوق الانسان في السودان؛ وأبدت قلقها لعدم قيام الحكومة السودانية بإجراء تحقيق نزيه كامل في حوادث قتل المواطنين السودانيين العاملين في منظمات الاغاثة الحكومية الأجنبية وتقديم تقرير عن تلك الحوادث؛ ولاحظت تفشي ظروف النزاع المسلح القائم في السودان، الذي لا يزيد استمراره إلا تدهور حالة حقوق الانسان، مما يؤدي الى مزيد من الانتهاكات المقترفة على أيدي جميع أطراف النزاع؛ وأعربت عن بالغ قلقها لكون حصول السكان المدنيين على المساعدات الانسانية تصادفه عقبات، ولكنها أعربت عن أملها في أن يؤدي الحوار الذي دار مؤخرا بين حكومة السودان والحكومات والمنظمات غير الحكومية الدولية المانحة الى تحسين تسليم المعونة الانسانية. وأعربت عن بالغ قلقها كذلك لتزايد الهجمات الجوية التي يشنها السلاح الجوي السوداني في جنوب السودان، مما يسفر عن الحاق قدر كبير من الأذى والإضرار بالسكان المدنيين؛ وأعربت عن جزعها للعدد الكبير من المشردين داخليا، وخاصة في منطقة جبال النوبة، وضحايا التمييز في السودان، بمن فيهما النساء والأطفال وأفراد الأقليات، الذين شردوا بالقوة بما ينتهك ما لهم من حقوق الانسان.

٣ - وفي هذا القرار أكدت اللجنة أن من الضروري وضع حد للتدهور الخطير في حالة حقوق الانسان في السودان، وأعربت عن قلقها البالغ إزاء الانتهاكات الخطيرة والمستمرة لحقوق الانسان في السودان،

بما في ذلك حالات الإعدام بإجراءات موجزة، والاعتقال بدون محاكمة، وعمليات الخطف، وتشريد الأشخاص بالقوة والتعذيب؛ وحثت حكومة السودان على احترام حقوق الإنسان بالكامل، وطلبت الى جميع الأطراف التعاون لضمان هذا الاحترام؛ ولاحظت مع الاستياء تدخل حكومة السودان في الزيارة التي قام بها المقرر الخاص الى السودان في أيلول/سبتمبر ١٩٩٣؛ وطلبت الى الحكومة أن تتقيد بالصكوك الدولية السارية المتعلقة بحقوق الإنسان وأن توائم تشريعها الوطني مع الصكوك التي صار السودان طرفا فيها، وأن تكفل أن يتمتع جميع الأفراد الموجودين في أراضيها والخاضعين لولايتها بمن فيهم أعضاء جميع الفئات الدينية والعرقية، تمتعا كاملا بالحقوق المعترف بها في تلك الصكوك؛ وطلبت الى حكومة السودان أن توضح دون إبطاء الظروف المحيطة بالهجمات الجوية التي شنت مؤخرا على أهداف مدنية في جنوب السودان.

٤ - وحثت اللجنة جميع أطراف النزاع على وقف فوري لإطلاق النار وعلى التعاون بالكامل مع المبادرة الإقليمية التي يقوم بها حاليا رؤساء دول الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالجفاف والتنمية (إيقاد). وحثت كذلك بشدة جميع أطراف القتال على مضاعفة جهودها للتفاوض على حل منصف للنزاع المدني وعلى ضمان احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للشعب السوداني. ودعت أيضا أطراف القتال لاحترام الأحكام السارية للقانون الانساني الدولي احتراما كاملا، وإلى وقف استخدام الأسلحة ضد المدنيين، وحماية جميع المدنيين، بمن فيهم النساء والأطفال وأعضاء الأقليات، من الانتهاكات بما فيها التشريد بالقوة، والاحتجاز التعسفي، والاختطاف، وسوء المعاملة والتعذيب، والإعدام بإجراءات موجزة. وفضلا عن ذلك طلبت الى حكومة السودان تأمين اجراء تحقيق كامل وشامل وعاجل من قبل اللجنة المستقلة للتحقيقات القضائية في حوادث قتل الموظفين السودانيين العاملين في منظمات الاغاثة الأجنبية، لتقديم المسؤولين عن القتل الى العدالة وتقديم التعويضات العادلة الى أسر الضحايا. وطلبت أيضا الى حكومة السودان وجميع الأطراف في النزاع بالسماح للوكالات الدولية والمنظمات الانسانية والحكومات المانحة بتقديم المساعدات الانسانية الى السكان المدنيين والتعاون في مبادرات إدارة الشؤون الانسانية بالأمانة العامة للأمم المتحدة لتقديم المساعدات الانسانية الى جميع الأشخاص المحتاجين اليها.

٥ - وفي القرار ذاته قررت لجنة حقوق الإنسان تمديد ولاية المقرر الخاص لسنة إضافية؛ وطلبت الى الأمين العام أن يواصل إمداد المقرر الخاص بكل ما يلزم من مساعدة لينهض بولايته؛ وطلبت الى حكومة السودان أن تقدم تعاونها الكامل غير المتحفظ، وأن تساعد المقرر الخاص على النهوض بولايته الجارية، وأن تتخذ في هذا الصدد جميع الخطوات اللازمة لتكفل للمقرر الخاص الوصول بحرية وبدون قيود الى أي شخص في السودان قد يرغب المقرر الخاص في مقابله، دون أن يتعرض ذلك الشخص لأي تهديد أو انتقام. وطلبت الى المقرر الخاص أن يقدم تقريراً عن استنتاجاته وتوصياته الى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين وإلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها الحادية والخمسين.

٦ - وقام المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٤، بموجب مقرره ٢٦٥/١٩٩٤ المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٤، بالموافقة على قرار اللجنة ٧٩/١٩٩٤.

٧ - ولدى الاضطلاع بمهمته المتمثلة في دراسة حالة حقوق الإنسان في السودان، راعى المقرر الخاص أحكام قرار اللجنة ٧٩/١٩٩٤. وفي هذا الصدد، تجدر الإشارة الى أن قرار اللجنة ليس موجها الى حكومة السودان فقط لأنه يتضمن أيضا إشارات الى النزاع المسلح داخل السودان وإلى كافة الأطراف الضالعة فيه. لذلك فإن المقرر الخاص سوف يعالج أيضا حالات انتهاك حقوق الإنسان المرتكبة من قبل أطراف أخرى خلاف حكومة السودان، رغم أن من الواضح أن حكومة السودان، بادعائها السيادة على إقليم الدولة بأسره، ملزمة باحترام التزاماتها المتعلقة بحقوق الإنسان وبالتالي ينبغي أن تتحمل المسؤولية في حالة عدم التقيد بتلك الالتزامات.

٨ - وقام المقرر الخاص بوضع اللمسات الأخيرة على هذا التقرير في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤.

باء - أنشطة المقرر الخاص

٩ - بعد أن وافق المجلس الاقتصادي والاجتماعي على الولاية، قام المقرر الخاص بتوجيه رسالة مؤرخة ١ آب/أغسطس ١٩٩٤ الى البعثة الدائمة للسودان في جنيف، يطلب فيها السماح له بزيارة رسمية الى البلد. ورغم أن قرار اللجنة ٧٩/١٩٩٤ حث حكومة السودان على مواصلة التعاون مع المقرر الخاص، فإن المقرر الخاص لم يتلق ردا من حكومة السودان بشأن هذا الطلب، حتى ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤.

١٠ - وقام المقرر الخاص بزيارة الى نيروبي يومي ١ و ٢ آب/أغسطس ١٩٩٤، حيث التقى بممثلي الوكالات التابعة للأمم المتحدة وممثلي المنظمات غير الحكومية الدولية التي تقدم المساعدة الإنسانية في جنوب السودان، وممثلي الجيش الشعبي لتحرير السودان (SPLA) - توريث (الجناح الرئيسي) والجيش الشعبي لتحرير السودان - الناصر - (الحركة الموحدة)^(٩)، وبعدد من المواطنين السودانيين الذين أدلوا بشهادات بشأن الحالة الراهنة لحقوق الإنسان.

١١ - وفي الفترة من ٢ الى ٧ آب/أغسطس قام المقرر الخاص بزيارة الى أوغندا، حيث عقد اجتماعات مع ممثلي وكالات الأمم المتحدة الموجودة في كمبالا ومن ثم سافر الى أروا وكوبوكو في جنوب أوغندا لزيارة معسكرات اللاجئين السودانيين. وفي أروا عقد المقرر الخاص اجتماعات مع السلطات المحلية وممثلي مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. وفي المعسكرات الموجودة حول كوبوكو وكذلك بمركز استقبال اللاجئين السودانيين الذي يقع شمال كوبوكو بالقرب من الحدود الأوغندية - السودانية، قام المقرر الخاص بجمع شهادات من اللاجئين السودانيين، بمن فيهم من وصلوا مؤخرا من مواقع ومعسكرات للأشخاص المشردين في جنوب السودان. واجتمع كذلك مع ممثلي وكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية الدولية التي تقدم المساعدة الإنسانية الى اللاجئين والى السودانيين في جنوب السودان.

١٢ - وفي القاهرة، في الفترة الواقعة بين ٨ و ١٠ آب/أغسطس، اجتمع المقرر الخاص بممثلي وكالات الأمم المتحدة وممثلي المنظمات السودانية الموجودة في مصر وعدد من المواطنين السودانيين، حيث

استطاعوا تقديم تقارير عن الحالة الراهنة لحقوق الإنسان في السودان وتوفير شهادات بشأن ما وقنوا عليه منذ تاريخ زيارة المقرر الخاص في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣.

١٣ - وفي هذا التقرير المؤقت قرر المقرر الخاص أن يركز على القضايا التي وردت في جدول المحتويات. وسوف يقدم في تقريره الذي سيقدمه الى الدورة الحادية والخمسين للجنة حقوق الإنسان معلومات كاملة عن كافة الادعاءات المتعلقة بحالات انتهاك حقوق الإنسان في السودان.

ثانيا - الإطار القانوني

ألف - الالتزامات العامة لحكومة السودان

١٤ - تتمثل الالتزامات التي نص عليها القانون الدولي والتزم السودان باحترامها، في المقام الأول، في الصكوك الدولية التي هو طرف فيها. وبالتالي فإن السودان، بوصفه دولة عضوا في الأمم المتحدة، ملزم بميثاق الأمم المتحدة. وفضلا عن ذلك، فهو ملزم باحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية لجميع الأشخاص في إقليمه، بصيغتها الواردة، في جملة أمور، في الصكوك التالية التي صار السودان طرفا فيها وهي: العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛ والاتفاقية الدولية بشأن القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري؛ واتفاقية حقوق الطفل؛ والاتفاقية الخاصة بالرق (بصيغتها المعدلة)، والاتفاقية التكميلية المعنية بالقضاء على الرق وتجارة الرقيق والمؤسسات والممارسات الشبيهة بالرق؛ والاتفاقية المتعلقة بمركز اللاجئين وبروتوكولها الإضافي.

١٥ - وقد قام السودان، بوصفه عضوا في منظمة العمل الدولية، بالتصديق على الاتفاقيات المتعلقة بالسخرة (رقم ٢٩) واتفاقية تحريم السخرة (رقم ١٠٥) واتفاقية تطبيق مبدأي الحق في التنظيم والمساومة الجماعية (رقم ٩٨)، والاتفاقية المتعلقة بسياسات العمالة (رقم ١٢٢) والاتفاقية المتعلقة بالتمييز فيما يتعلق بالعمالة والمهنة (رقم ١١١).

١٦ - وفضلا عن ذلك، تجدر الإشارة إلى أن السودان قام بالتوقيع على اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. ورغم أن هذا التوقيع لم يتبعه التصديق على الاتفاقية، فإن السودان، بمجرد التوقيع عليها، أبدى نيته على قبول الالتزامات الناشئة عن هذه المعاهدة، وهو بالتالي ملزم، بموجب القانون الدولي العرفي حسبما هو وارد في اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات، بالامتناع عن أي فعل من شأنه أن يخل بالغاية والغرض من اتفاقية مناهضة التعذيب، ريثما يتم اتخاذ قرار بشأن التصديق عليها.

١٧ - وبالإضافة إلى الالتزامات الناشئة عن القانون الدولي التقليدي، فإن السودان ملزم أيضا باحترام قواعد القانون الدولي العرفي.

باء - سياق الانتهاكات، مع الإشارة بوجه خاص إلى انتهاكات القانون الإنساني

١٨ - ينبغي النظر إلى معظم الانتهاكات المبلغ عنها في سياق حرب أهلية تدور منذ ١٠ سنوات في الجنوب وأدت إلى المجاعة وتشريد ملايين السودانيين داخل البلد وفرار العديد من السودانيين إلى البلدان المجاورة.

١٩ - ومع ذلك فإن هذا السياق العام لا يحل أي طرف من أطراف القتال من احترام الالتزامات الناشئة عن الانضمام إلى صكوك دولية عديدة، في حالة حكومة السودان، أو من احترام أحكام القانون الإنساني بما في ذلك المادة ٣ المشتركة بين اتفاقيات جنيف. وفي هذا الصدد تتحمل الحكومة مسؤولية كبيرة بما أنها تعهدت عند استلامها السلطة في حزيران/يونيه ١٩٨٩ بتحمل المسؤولية عن حقوق جميع المواطنين الخاضعين لولايتها. وينبغي النظر إلى الانتهاكات التي ارتكبتها فصيلا الجيش الشعبي لتحرير السودان في إطار أحكام المادة ٣ المشتركة بين اتفاقيات جنيف التي وردت الإشارة إليها أعلاه. وينبغي ألا يعتبر عدم الاعتراف الرسمي الدولي بالجيش الشعبي لتحرير السودان عاملا يحل أفراد هذا الجيش من الامتثال للأحكام ذات الصلة الواردة في اتفاقيات جنيف.

ثالثا - انتهاكات حقوق الانسان المبلغ عنها

ألف - شمال السودان

١ - حالات القتل خارج نطاق القضاء والاعدام بلا محاكمة

٢٠ - هنالك العديد من الحالات التي أبلغ عنها وجرى توثيقها بصورة جيدة في الماضي من حالات القتل خارج نطاق القضاء على أيدي جهاز الأمن السوداني والجيش والوحدات شبه العسكرية الخاضعة لسيطرة حكومة السودان لم يتم إيضاحها أو التحقيق فيها أبدا، رغم أن حكومة السودان ألزمت نفسها بفعل ذلك. فالمقرر الخاص لا تتوفر لديه معلومات عما إذا كانت أكثر من ٢٣٠ حالة من حالات القتل خارج نطاق القضاء والإعدام بلا محاكمة التي زعم أنها ارتكبت في جوبا في عام ١٩٩٢ قد جرى إيضاحها من قبل الحكومة أو ما إذا كانت اللجنة الرسمية التي عينت في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ للتحقيق في هذه الادعاءات قد أصدرت تقريراً. وهذه مسألة تطرق إليها المقرر الخاص بدرجة كبيرة من التفصيل في تقاريره السابقة المقدمة إلى الجمعية العامة ولجنة حقوق الإنسان.

٢١ - وخلال الزيارة التي قام بها المقرر الخاص إلى كينيا ومصر في آب/أغسطس ١٩٩٤ تلقى معلومات إضافية عن حالات القتل خارج نطاق القضاء على أيدي قوات خاضعة لسيطرة حكومة السودان وقعت في كادوقلي في صيف عام ١٩٩٢. وهذه الحالات التي تتعلق بالإعدام الفوري لمثقفين من النوبة موثقة بدرجة

جيدة ونشرت أنبأؤها على نطاق واسع في ذلك الحين. فلقد ذكر رجل التقى بالمقرر الخاص في آب/اغسطس ١٩٩٤ أنه خلال الفترة مابين حزيران/يونيه و آب/اغسطس ١٩٩٢ أُلقي القبض على عدد يتراوح من ٤٠ الى ٥٠ من أبناء النوبة، ومعظمهم من المثقفين وظلوا رهن الاعتقال في معسكر اعتقال سري بكادوقلي، ووفقا لهذا المصدر، فإن الأشخاص الذين جرى إعدامهم كانوا قد اهتموا بالتعاون مع الجيش الشعبي لتحرير السودان.

"كانت تؤخذ مجموعة صغيرة تتألف من ٤ أو ٥ أفراد كل يوم وقت الظهيرة أو في منتصف الليل لإعدامهم في مكان يسمى السراف الأحمر، ويبعد عن كادوقلي بمسافة ٣ كيلومترات تقريبا جنوبا، وفي العادة يسمح لشخص واحد على الأقل بالعودة الى مركز الاعتقال لكي يخبر الآخرين بما حدث".

٢٢ - وتجدر الإشارة الى أن المقرر الخاص كان قد أورد، في الفقرة ٩٢ من تقريره المؤقت لعام ١٩٩٣ الذي قدم الى الجمعية العامة^(٣)، إشارة الى رسالة مؤرخة ٦ تشرين الأول/أكتوبر موجهة الى وزير العدل تضمنت أسماء تسعة أشخاص ذكر أنهم اختفوا من سجن الأبيض. وزعم أن ثلاثة من هؤلاء الأشخاص توفوا نتيجة للتعذيب وسوء المعاملة وهم: اسماعيل سلطان (نيسان/أبريل ١٩٩٢) وكورتير بشير (حزيران/يونيه ١٩٩٢)، وابراهيم بشير (كانون الثاني/يناير ١٩٩٠). وردت حكومة السودان في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ برسالة رسمية موجهة من وزير العدل جاء فيها أن هؤلاء الأشخاص توفوا لأسباب طبيعية. وجاء في هذا الرد أيضا أن هنالك أشخاص آخرين "توفوا لأسباب طبيعية أثناء احتجازهم في سجن الأبيض" وهم عيسى شريف أحمد ورمضان جكسا من الدنج. وجاء في هذه الرسالة أيضا "أن سبب الوفاة أوضح في شهادة الوفاة التي أصدرها طبيب قام بفحص الضحايا".

٢ - حالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي

٢٣ - قابلت حكومة السودان حالات الاختفاء التي تطرق إليها المقرر الخاص في تقريره السابق المقدم الى اللجنة^(٤) إما بعدم الإيضاح الكافي أو بالاختصار على إرسال رد رسمي بعد فترة طويلة. وجاء في آخر تقرير أصدره الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي أن العدد الكلي للحالات التي أحيلت الى حكومة السودان من قبل الفريق العامل خلال الفترة قيد الاستعراض، وهي عام ١٩٩٣، بلغ ست حالات، ولم ترد أية ردود من الحكومة وقامت منظمة غير حكومية بإيضاح حالتين (شخص واحد اطلق سراحه والآخر كان طليقا)^(٥). وفي مذكرة شفوية مؤرخة ٢٦ أيار/مايو ١٩٩٤ موجهة الى الفريق العامل من البعثة الدائمة للسودان في جنيف، أوضح أن بعض الحالات المبلغ عنها تتعلق بأشخاص "لم يعتقلوا" أو أن "بعضهم اعتقل من قبل سلطات الأمن لفترة قصيرة ومن ثم أطلق سراحهم" أو "لا يزالون رهن التحقيق معهم" أو "أطلق سراحهم". ويود المقرر الخاص أن يشير الى أنه فيما يتعلق بقضية العميد المحال الى المعاش، محمد أحمد الريح، لم يتلق معلومات عن مكان وجوده منذ أن أمرت قوات الأمن بنقله الى سجن سواكن في شرق السودان، كما أن أقاربه وأصدقاءه لا يعرفون مكان احتجازه.

٢٤ - وفي الغالب تكون حالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، حسبما أبلغ بها المقرر الخاص، متصلة بتقارير عن حالات القتل خارج نطاق القضاء أو حالات الاعتقال دون مبرر ودون مراعاة قواعد الإجراءات القانونية الواجب اتباعها. ولكن نشأت حالة تدعو إلى الانزعاج بصفة خاصة وهي حالات اختفاء في مدن جنوب السودان الخاضعة للحكومة. ففي حين أن الحالات المتعلقة بشخصيات محلية أو وطنية معروفة جيدا أو بالموظفين المحليين في الوكالات الخيرية الأجنبية موثقة بصورة جيدة وأذيعت أخبارها على نطاق واسع، تلقى المقرر الخاص خلال زيارته الأخيرة معلومات تتعلق بحالات اختفاء قسري لمواطنين عاديين لم يتم النشر عنها بنفس القدر. وإن توثيق هذه الحالات بصورة كافية يستلزم الرصد الميداني المستمر.

٢٥ - وفيما يتعلق بحالة بارمينا شوت أرو، التي وصفت في التقرير الأخير للمقرر الخاص (E/C.4/949/48)، الفقرة ٣٩) وأحيلت إلى حكومة السودان من قبل الفريق العامل، ردت حكومة السودان في مذكرة شفوية مؤرخة أيار/مايو ١٩٩٤ بأن "أوضحت السلطات المختصة أن هذا الشخص اعتقل لأسبوعين فقط ثم أطلق سراحه. بيد أن أقاربه زعموا فيما بعد أنه اختفى. ويفهم من التقارير التي وصلت إلى السلطات السودانية أنه انضم إلى جيش المتمردين". وأبلغ المقرر الخاص أن السيد أرو لا يزال، مفقودا حتى آب/أغسطس ١٩٩٤. وأن أسرته لم تتلق من حكومة السودان أية معلومات عن مكان وجوده.

٣ - التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

٢٦ - في ١ أيار/مايو ١٩٩٤ أصدرت محكمة خاصة في الخرطوم أحكاما بالسجن على خمسة من الأشخاص مثلوا أمامها بعد أن وجهت إليهم تهمة التآمر ضد حكومة السودان والتخطيط لسلسلة من أعمال القصف والتفجيرات في العاصمة. ومن بين هؤلاء صدرت أحكام غيابية ضد عشرة أشخاص، يعيشون في الخارج، بينما أخلى سبيل ١٢ شخصا آخرين بسبب الافتقار للبيانات. ووقعت الاعتقالات في نيسان/أبريل ١٩٩٣. وأثبتت الفحوصات الطبية التي أجريت عقب قرار صادر عن المحكمة الخاصة أثناء المحاكمة أن ثمانية من المتهمين تعرضوا للتعذيب أثناء الاستجواب. واتضح من الشهادات التي عرضت على المحكمة أنه توجد حروق على أجسام ستة من المتهمين، حدثت قبل الفحص الذي أجري في كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ بأقل من سنة. فعلى سبيل المثال، جاء في الشهادة المتعلقة بعثمان محمود أنه توجد:

"حروق على الجانب الأيمن من الظهر، مساحتها ٤ × ٣ سم، و ٢٨ حرقا في شكل مخروط تبلغ مساحة الواحد منها ٢ × ٨ سم، و ٣ حروق دائرية على الجانب الأيمن من الظهر حول الخصر يبلغ الواحد منها سنتيمترا واحدا، وحرق في شكل مربع في الذراع الأيمن، وحرق دائري في الذراع الأيمن، قطره ١ سنتيمتر، و ١١ حرقا في شكل مخروط في المعصم الأيمن، وحروق في شكل مخروط في أعلى الذراع الأيسر، وحروق على الجانب الأيمن من المعدة مساحتها ٢ × ١ سم، و ٤ حروق صغيرة في المعدة، وحروق خلف الساق اليمنى تبلغ مساحتها ١٥ × ٧ سم."

واعترف القاضي الزبير محمد خليل بأن بعض المتهمين تعرضوا للتعذيب وسوء المعاملة. وتجدر الإشارة إلى أن فريق المحامين الذي تولى الدفاع عن المتهمين أثناء المحاكمة ذكر أن "الالتهام لم يقدم أية أدلة تثبت تأمر المتهمين بهدف قلب النظام الحالي واغتيال كبار المسؤولين والقادة الشعبين. وإن الأدلة الوحيدة التي قدمها الاتهام تتمثل في بيانات واعترافات سحبها المتهمون فيما بعد وأكدوا أنها انتزعت منهم تحت تأثير التعذيب. وأن القانون الإسلامي يحظر التعذيب ويعتبر الاعترافات التي تنتزع تحت تأثير التعذيب باطلة ولاغية. فقد جاء ذلك بوضوح في قانون الإثباتات الصادر عام ١٩٩٣، والساري اعتباراً من ٥ شباط/فبراير ١٩٩٤ (المواد ٤ و ٤٣ و ٨٣)، وفي المادة ٤ من قانون الإجراءات الجنائية لعام ١٩٩١". (المحكمة الخاصة المنشأة للنظر في الشكوى رقم ١٩٩٣/١٤٢٧٤، المرافعة التي قدمتها هيئة الدفاع عن المتهمين أثناء مثولها أمام المحكمة بموجب المواد ٢٤ و ٥١ (أ) و (د) والمادة ٦١ من القانون الجنائي لعام ١٩٩١).

٢٧ - أن معظم حالات الاحتجاز والاعتقال التعسفية أي دون مراعاة قواعد الإجراءات القانونية الواجب اتباعها، التي يرد وصفها أدناه، أبلغ فيها عن تعذيب المحتجزين وسوء معاملتهم. وفي عدة حالات تدخل المقرر الخاص ملتمسا معلومات من السلطات السودانية بشأن مسألة التعذيب. ومن المعتقد على نطاق واسع الآن، وهذا استنتاج يؤيده المقرر الخاص على أساس الاستنتاجات الواردة في تقاريره السابقة المقدمة إلى اللجنة والجمعية العامة، أن أي إنسان تحتجزه سلطات الأمن في السودان معرض لخطر سوء المعاملة، خاصة المعتقلين في مراكز الاحتجاز السرية، التي يطلق عليها السودان "بيوت الأشباح".

٢٨ - وتلقى المقرر الخاص خبراً مفزعا هو وفاة نادر عبد الحميد خيرى، ٣٠ سنة، بسبب التعذيب، حيث زعم أنه توفي في مستشفى عسكري بأم درمان يوم ٤ نيسان/أبريل ١٩٩٤. فلقد ذكر أن السيد نادر عبد الحميد خيرى كان مهندسا زراعيا التحق بوزارة الزراعة في عام ١٩٨٨، ولكنه طرد من الخدمة فيما بعد من قبل الحكومة الحالية، لأسباب سياسية حسبما زعم. وذكر إنه اعتقل ثلاث مرات في مناسبات منفصلة. وحسب الإبلاغ اعتقل السيد خيرى ذات مرة بمطار الخرطوم حينما عاد من القاهرة واتهم بإجراء اتصالات مع حزب الأمة المحظور وبنقل رسائل بين المعارضة الموجودة في البلد وفي الخارج. أما الاعتقال الثالث والأخير فجرى في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣. وحتى ٤ نيسان/أبريل لم تكن لدى أسرته أية معلومات عن مكان وجوده، ولكن كان من المعتقد أنه معتقل في إحدى مراكز الاحتجاز السرية، التي يطلق عليها "بيوت الأشباح"، بالخرطوم. وفي ٤ نيسان/أبريل قدم إلى المنزل ضباط من الأمن فأخبروا زوجته بأن زوجها في المستشفى العسكري بأم درمان. وقامت الزوجة بزيارته في نفس اليوم وقيل إنها أصيبت بصدمة لما رآته على جسمه من آثار مبرحة في شكل "أورام وتشوهات". وذكرت أنه كانت تبدو على جسمه "آثار واضحة للضرب المبرح والتعذيب". وحينما ذهب أفراد الأسرة لزيارته يوم ٥ نيسان/أبريل، أفيدوا بأنه توفي وأن رفاته أخذها ضباط الأمن، وذكر أنها لم تعود إلى الأسرة.

٢٩ - وثمة حالة أخرى للتعذيب ضحيتها القسيس اليابا جيمس سرور، وهو من قدامى السياسيين الجنوبيين ويعيش في الخرطوم، التقى به المقرر الخاص أثناء زيارته للسودان في عام ١٩٩٣. وعقب هذه

اللقاءات تعرض السيد اليابا للاعتقال التعسفي لفترات قصيرة وللملاحقة من قبل قوات الأمن، على نحو ما جاء في الفقرة ٥٥ من تقرير المقرر الخاص المقدم الى الجمعية العامة في عام ١٩٩٣. والقسيس سرور هو رجل ضعيف البنية وطاعن في السن وصف حالته في رسالة موقعة موجهة إلى المقرر الخاص على النحو التالي:

"وصلنا إلى مكتب الأمن بالقيادة العسكرية الساعة ٦/٣٠ صباحا من يوم ١٨ أيار/مايو ١٩٩٤. ... وهناك انتظرت الضابط المسؤول من الساعة ٦/٣٠ صباحا إلى الساعة ٩/٤٥ صباحا. وبعد ذلك دخل شاب معيّن ربما كان برتبة رائد، وأغلق باب الغرفة خلفه ... وأصر على أن أبوح بكل ما ذكره لي سفير الولايات المتحدة وبالمخططات الأمريكية ضد السودان. فأجبتته بأننا لم نتطرق إلى أي شيء ضد السودان. فاشتاط غضبا وأخذ يضربني ضربا مبرحا ثم قال لي إنه خول ثلاثة خيارات بشأنني: ١ - أن يحبسني في تلك الغرفة دون طعام إلى أمد غير محدود وإنني أعلم النتيجة؛ ٢ - أن يعتقلني ويلقي بي في السجن بحيث لا أرى الشمس مرة أخرى بقية حياتي؛ ٣ - والخيار الثالث هو أن يقتلني في هذه الغرفة ويدفني في مبناهم رغم أنه لا يليق أن يدفن فيه "كافر" لأن هذا المكان مقدس. وقال لي إنه ليست هنالك جهة تستطيع أن تعرف ما حدث إذا ما قتلني في ذلك المكان والأوان. وبعد أن أشفى غليله من تعذيبي قرابة ٣ ١/٢ ساعات، رأي أن يتوقف عن ضربني لما بدا على وجهي من كدمات ... وأعتقد أنهم كانوا سيتركونني أحضر إلى منزلي راجلا لولا ما ألحقوه بي من جراح، لذلك قرروا إحضاري إلى المنزل بسيارة. ووصلت منزلي الساعة ١/٣٠ دقيقة بعد الظهر".

وأضاف القسيس سرور إلى بيانه ما يلي: "أعتقد حقا أن هذه نقطة تحول منذ أن استولت حكومة ثورة الإنقاذ على السلطة في السودان. فلقد سبق أن اعتقلت مرات عديدة من قبل سلطات الأمن ولكن لم يحدث أبدا في أي لحظة أن تعرضت للضرب والتعذيب".

٤ - الاعتقال والاحتجاز بصورة تعسفية، والإجراءات القانونية الواجب اتباعها

٣٠ - منذ أن قدم المقرر الخاص تقريره السابق إلى لجنة حقوق الإنسان ما فتئ يتلقى تقارير عن حالات الاعتقال والاحتجاز بصورة تعسفية دون مراعاة قواعد الإجراءات القانونية الواجب اتباعها. ففي شهري شباط/فبراير وآذار/مارس ١٩٩٤، أي خلال شهر رمضان، جرى اعتقال واحتجاز بضعة أفراد من طائفة الأنصار الإسلامية وحزب الأمة، حيث وقعت عدة اعتقالات عقب خطبة أدلى بها السيد عبد المحمود أبو في مسجد ردود نوباوي بأم درمان وانتقد فيها الحكومة بمناسبة اليوم السابع عشر من شهر رمضان. وهو مناسبة خاصة يقوم فيها الأنصار بإحياء ذكرى معركة الجزيرة أبا. وعقب هذه الخطبة اعتقل سبعة من أعضاء حزب الأمة وأودعوا الحراسة لبضعة ساعات. وبعد إطلاق سراحهم ألزموا بالحضور يوميا إلى مقر الأمن بالخرطوم.

٣١ - وقامت قوات الأمن باعتقال ١٩ على الأقل من أقرباء وأصدقاء الضباط الذين أعدموا في عام ١٩٩٠، يوم ١٠ آذار/مارس ١٩٩٤. وذكر أن هذه الاعتقالات تمت بمنزل في الخرطوم كان الأقرباء والأصدقاء يحيون فيه الذكرى السنوية للإعدام بالتقويم الإسلامي. ومن بين هؤلاء أطلق سراح أربعة فقط في ١٦ آذار/مارس. وذكر أنهم اعتقلوا بمقر الأمن قبل نقلهم إلى أحد مراكز الاحتجاز السرية، "بيت أشباح". وذكروا كذلك أنهم لم يتعرضوا لأي نوع من سوء المعاملة، ولكنهم أرغموا على التوقيع على تعهد يحظر عليهم التجمع ومعارضة الحكومة في المستقبل ويمنعهم من مغادرة الخرطوم إلا بإذن مسبق من السلطات. وأمروا بأن يحضروا إلى مقر الأمن صباح اليوم التالي لإطلاق سراحهم. أما الآخرون فقد ذكر أنه أطلق سراحهم في ١٧ و ٢١ آذار/مارس و ٥ نيسان/أبريل. وقيل إن أحوال السجن الذي أودعوا فيه كانت سيئة. وكان المقرر الخاص خلال زيارته السابقة إلى الخرطوم قد أثار، دون جدوى، مسألة الملاحقة المستمرة من قبل أجهزة الأمن لأقارب الضباط الذين أعدموا كلما قاموا سنويا بإحياء هذه المناسبة بطريقة سلمية وخاصة. وضحايا هذه الملاحقات هم في الأساس من النساء والأطفال.

٣٢ - ومن بين من تعرضوا للاعتقال والاحتجاز بصورة تعسفية، دون مراعاة قواعد الإجراءات الواجب اتباعها صحفيون ونقابيون ومحامون وطلاب وشخصيات بارزة من الأحزاب السياسية المحظورة. وبصرف النظر عن الانتماء السياسي أو العرقي أو الديني، يتعرض جميع من يتهمون بمعارضة النظام أو بتدبير مؤامرات ضده للاعتقال والاحتجاز بصورة تعسفية. ففي ٢٤ شباط/فبراير ١٩٩٤، أبلغ عن اعتقال صحفي كان يعمل في صحيفة "السوداني الدولية" في الخرطوم لأنه نشر خبر الفرار السري للأمين العام للحزب الشيوعي المحظور. وقيل إنه أطلق سراحه يوم ١٩ نيسان/أبريل. وفي ٤ نيسان/أبريل اعتقل في الخرطوم ثلاثة صحفيين آخرين يعملون في نفس الصحيفة، وهم محبوب محمد الحسن عروة (محرر وعضو في المجلس الوطني الانتقالي)، وأحمد على بقادي ومتوكل عبد الدافع، لقيامهم بنشر "أخبار ملفقة" والمعروف عن هؤلاء أنهم يتعاطفون كلهم مع المذهب الإسلامي للحكومة، ولكنهم ينتقدون مضمون بعض سياساتها وطريقة تنفيذها. وكانت صحيفة "السوداني الدولية" قد نشرت لأول مرة بالسودان في كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ بعد أن أعلنت الحكومة السماح بإصدار صحف مستقلة. وحظرت هذه الصحيفة في نيسان/أبريل ١٩٩٤ وتمت مصادرة جميع ممتلكاتها.

٣٣ - وتضم قائمة الحالات التي قدمت إلى المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان فيما يتعلق بالتعذيب أسماء الشخصيات التالية: مجدى محمداني (نقابي، أُلقي القبض عليه في بداية شباط/فبراير ١٩٩٤)، وسيد احمد الحسين (من كبار أعضاء الحزب الاتحادي الديمقراطي، أُلقي القبض عليه في ٢٠ آذار/مارس ١٩٩٤)، وسارة نقد الله أُلقي القبض عليها في ٧ نيسان/أبريل ١٩٩٤)، وعبدالرسول النور (أُلقي القبض عليه في ٩ نيسان/أبريل ١٩٩٤)، والصحفيون المذكورون أعلاه، وعبد الرحمن فرح والاستاذ حمد عمر بغادي (أُلقي القبض عليهما معا يوم الاثنين في ٢٠ أيار/مايو ١٩٩٤)؛ ورئيس الوزراء السابق، الصادق المهدي، الذي كان قد اعتقل عدة مرات خلال السنوات القليلة الماضية، ومنذ عهد أقرب يوم ٢٠ حزيران/يونيه ١٩٩٤. وبعض هذه الاعتقالات نشرت بصورة جيدة حتى من قبل الحكومة التي تسيطر على وسائل الإعلام. وأبلغ عن سوء المعاملة بل وحتى التعذيب في معظم هذه الحالات من قبل مصادر مستقلة. ويشدد المقرر الخاص

على أن عدد التقارير التي تلقاها في عام ١٩٩٤ بشأن ضحايا الاعتقال والاحتجاز بطريقة تعسفية دون مراعاة قواعد الإجراءات الواجب اتباعها يزيد بكثير عن التقارير التي أوردتها في التقرير السابق وسوف يتطرق إليها بقدر أكبر من التفصيل في التقرير الذي سيقدمه إلى لجنة حقوق الإنسان.

٣٤ - ومما يقلق المقرر الخاص بصفة خاصة التقارير المستمرة عن اعتقال الطلاب بصورة منتظمة. فخلال الزيارتين اللتين قام بهما إلى الخرطوم في أيلول/سبتمبر وكانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، جمع المقرر الخاص شهادات بشأن القمع الوحشي على ידי قوات الأمن في حرم الجامعة بالخرطوم وفي أماكن أخرى. وهذه الممارسة مستمرة بلا هوادة رغم الاحتجاجات الدولية والمناشدات التي وجهت إلى الحكومة لكي توقفها، بما في ذلك تقرير المقرر الخاص نفسه. فقد أبلغ عن اعتقالات واسعة النطاق في صفوف الطلاب بجامعة الجزيرة في واد مدني حيث زعم أنهم تصدروا مظاهرة في نيسان/أبريل ١٩٩٤. وأنهى إلى المقرر الخاص أيضا أن إدارة جامعة الجزيرة قامت بفصل ٢٩ من الطلاب بعد أن اتهموا بالاشتراك في مظاهرات ١٩ و ٢٠ نيسان/أبريل ١٩٩٤. ويرى المقرر الخاص أن طلاب الجامعات في شمال السودان يشكلون هدفا سهلا بشكل خاص ينبغي للمجتمع الدولي أن يوليها قدرا من الاهتمام يفوق ما أولاه إياه حتى الآن.

باء - الانتهكات والتجاوزات التي ارتكبت في عام ١٩٩٤ في

سياق الحرب الدائرة في الجنوب: بعض المشاكل

الخاصة المتعلقة بمئات معينة من السكان

١ - مقدمة

٣٥ - اندلعت حرب الجنوب في عام ١٩٨٣. ومنذ ذلك الحين قدر عدد من لقوا حتفهم فيها بـ ١,٢ ملايين من الناس على الأقل، وجرى تشريد ملايين أخرى وفر مئات الآلاف إلى البلدان المجاورة. وهذه الأرقام تزداد يوميا، فعلى سبيل المثال، يوجد في معسكر للاجئين من جنوب السودان، يقع في منطقة كوبوكو في شمال أوغندا، عدد يبلغ بالتقريب ٨٧ ٠٠٠ من اللاجئين وقت زيارة المقرر الخاص لهذا المعسكر في آب/أغسطس ١٩٩٤، بالإضافة إلى تدفق يومي إلى هذا المعسكر بلغ في المتوسط ٤٠٠ شخص خلال شهري حزيران/يونيه وتموز/يوليه ١٩٩٤. وحسب تقديرات الضباط المحليين التابعين لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين سوف يزيد هذا التدفق خلال الأسابيع المقبلة. ويفهم من تقديرات أعدتها عملية شريان الحياة للسودان أن عدد اللاجئين السودانيين في أوغندا حتى آب/أغسطس ١٩٩٤، بلغ ٢٥٥ ٠٠٠ شخص.

٣٦ - ويوجد لاجئون من جنوب السودان في بلدان مجاورة أخرى. ففي اثيوبيا ذكر أن عدد اللاجئين السودانيين، في كانون الثاني/يناير ١٩٩٤، بلغ ٤٤ ٠٠٠ لاجئ. وفي كينيا أيضا يوجد عدد كبير من الجنوبيين وأبناء النوبة؛ ففي كاكوما وحدها كان يوجد ٢٨ ٠٠٠ لاجئ سوداني وقت زيارة المقرر الخاص لها في أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، بما في ذلك ١١ ٠٠٠ من القصر الذين لا يصحبهم ذووهم من بين عدد إجمالي للاجئين يبلغ ١٩ ٠٠٠ شخص ممن تقل أعمارهم عن ١٨ سنة. ووفقا لما صرح به وزير الدولة لشؤون اللاجئين في

السودان، السيد عبد الرحمن سر الختم، في الخطاب الذي أدلى به في جنيف يوم ٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ أمام الدورة الرابعة والأربعين للجنة التنفيذية للبرنامج، فإن العدد الكلي للاجئين في البلدان المجاورة يبلغ ٢٥٠ ٠٠٠ لاجئ.

٣٧ - وأكثر الفئات تعرضا للخطر من السكان الجنوبيين هم الأطفال والنساء. وتفيد تقديرات اليونيسيف بأنه من مجموع النازحين البالغ عددهم ٢,٤ مليوناً في شمال وجنوب السودان، يوجد على الأقل ٥٠ ٠٠٠ من الأطفال المتضررين من الحرب. وفي شباط/فبراير ١٩٩٤، تقدم المدير الإقليمي لليونيسيف للشرق الأوسط وشمال أفريقيا بمناشدة لوقف إطلاق النار بصفة مؤقتة لتمكين أفرقة التحصين من الوصول إلى ٨٠٠ ٠٠٠ من الأطفال المتضررين من الحرب في جنوب السودان كجزء من حملة وطنية لحماية ٤,٥ مليون طفل من الحصبة وشلل الأطفال. وقد تعرض معظم الأطفال لأمراض نفسية بسبب مشاهدتهم عمليات القتال والاعتصاب والموت جوعاً، أو شاركوا في القتال أو شهدوا مقتل قريب حميم.

٣٨ - وفي المناطق المتأثرة بالحرب، لا تزال العناصر التابعة لحكومة السودان وأعضاء الفصائل المختلفة للجيش الشعبي لتحرير السودان يرتكبون انتهاكات وفظائع خطيرة ضد السكان المدنيين؛ وكانت عمليات المحاكمات القسرية والتعذيب والاعتصاب والاختطاف ونهب البضائع وإحراق المنازل بعض الانتهاكات التي حدثت للقانون الإنساني خلال العام الماضي، بيد أنه كانت هناك فئات محددة لانتهاكات القانون الإنساني التي تثير القلق بوجه خاص.

٣٩ - فأولاً، قامت حكومة السودان بقصف أهداف مدنية من الجو قصفا عشوائياً. وثمة تطور جديد تمثل في قصف أماكن ترتفع فيها معدلات تجمع النازحين.

٤٠ - وثانياً، يرى المقرر الخاص، استناداً إلى استنتاجاته وإلى معلومات من مصادر موثوقة عديدة، أن مشكلة القصّر الذين ليس لهم مرافقون واستخدام جميع الأطراف للأطفال كجنود، لا تزال مصدر قلق متعاظم على الرغم من النداءات المتكررة الموجهة من المجتمع الدولي لوضع حد لهذه الممارسة.

٤١ - وثالثاً، يرى المقرر الخاص أنه يجب على المجتمع الدولي أن يتصدى للتدخل المستمر من جانب جميع الأطراف في توزيع المعونة الإنسانية والإغاثة، إذ أن ذلك التدخل له آثار مباشرة وفورية على السكان المدنيين في مناطق الحرب، مع إعطاء أولوية للحالات التي يعتمد فيها السكان إلى حد كبير أو حتى كلية على الإغاثة الخارجية.

٤٢ - وأخيراً، يرى المقرر الخاص أنه لا بد من إثارة مشكلة الألغام الأرضية التي تستخدمها جميع أطراف النزاع، بوصفها مشكلة قد يكون لها في المدى البعيد أثر خطير على المدنيين وترتبط مباشرة بالفئات الأخرى للانتهاكات والفظائع التي تم النظر إليها أعلاه.

٤٣ - وكما يرد في الفرع ثانياً، فإن الإطار القانوني للنظر في هذه الفئات من الانتهاكات والفظائع هو المادة ٣ المشتركة بين اتفاقيات جنيف وبروتوكولاتها ومبدأ حصانة المدنيين في القانون العرفي الذي اعترف به صراحة قرار الجمعية العامة ٢٤٤٤ (د - ٢٣) المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٨.

٢ - القصف الجوي العشوائي الذي تقوم به القوات الحكومية على الأهداف المدنية، بما في ذلك معسكرات النازحين

٤٤ - إن الحالات التي قامت فيها حكومة السودان بقصف الأهداف المدنية في جنوب السودان خلال الـ ١٢ شهراً الماضية موثقة بشكل جيد بتقارير ونشرات صحفية رسمية لوكالات الأمم المتحدة العاملة في الميدان، كما أن حكومة السودان نفسها لا تنكر أن هذه الأحداث قد وقعت. وما تنكره هو الطابع العشوائي لهذه الأعمال.

٤٥ - وفي مذكرة مؤرخة ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ مقدمة إلى اللجنة الثالثة التابعة للجمعية العامة في إطار البند ١١٤ (ج) من جدول الأعمال، علّقت الحكومة على التقرير المؤقت للمقرر الخاص بقولها: "أورد المقرر الخاص، في الفقرة ٣٧ من تقريره، الملاحظة التالية: 'وردت تقارير كثيرة تتعلق بقيام قوات الحكومة بقصف أهداف مدنية من الجو عشوائياً ومتعمداً، منها على سبيل المثال مخيمات المشردين...' وهنا يضع المقرر الخاص كلامه خارج السياق. فالصحيح أن القصف كان متعمداً، ولكنه ليس عشوائياً. وقد وقعت عمليات القصف الجوي ضد أهداف مدنية يستخدم فيها المتمردون أسلحة ثقيلة ضد السكان المدنيين. وللعلم، نود أن نشير إلى أنه لا توجد معسكرات للنازحين في المناطق التي يسيطر عليها الجيش الشعبي لتحرير السودان. وتقع جميع هذه المعسكرات في الأجزاء الشمالية من السودان للفارين من مناطق القتال".

٤٦ - وقد قام المقرر الخاص، خلال بعثة إلى جنوب السودان، بزيارة معسكرين رئيسيين للنازحين في آمي وكانسوك في أيلول/سبتمبر ١٩٩٣. وقد كان هناك ٤٢ ٠٠٠ من النازحين في آمي و ٩ ٠٠٠ في كانسوك. وفي ذلك الوقت تلقى المقرر الخاص شهادات في آمي من أشخاص كانوا قد فروا من كايا بعد الهجمات التي شنتها القوات على أهداف أرضية والتي تضمنت عمليات قصف وإلقاء قنابل بصورة عشوائية من قبل قوات الحكومة في تموز/يوليه - آب/أغسطس ١٩٩٣. وبعد عمليات القصف والهجمات المتكررة التي شنتها قوات الحكومة في أوائل شباط/فبراير ١٩٩٤، تم إجلاء موظفي الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية من المنطقة. وتنفيذ التقارير بأن مجمع المنظمات غير الحكومية قد دُمّر. ونزح حوالي ٧٠ ٠٠٠ شخص إلى الحدود الأوغندية

٤٧ - وأثناء الزيارة التي قام بها المقرر الخاص إلى معسكرات اللاجئين في كوبوكو (شمالي أوغندا) في آب/أغسطس ١٩٩٤، قابل أشخاصاً كانوا قد فروا من كايا بعد قيام قوات الحكومة بقصف المدينة والمنطقة المحيطة بها بالقنابل يومياً خلال النصف الثاني من تموز/يوليه وأوائل آب/أغسطس ١٩٩٣. وقد أكدت

هذه الشهادات الاستنتاجات التي توصل إليها المقرر الخاص في أيلول/سبتمبر ١٩٩٣. وفي ١٧ تموز/يوليه ١٩٩٣ أبلغ عن إلقاء عدة قنابل على منطقة يبلغ عدد سكانها ٦٠ ٠٠٠ نسمة. وأبلغ شهود عيان المقرر الخاص بأن قوات الحكومة قامت في مناسبات عديدة بإلقاء براميل مملوءة بالنفط والحجارة لها آثار تدميرية الى حد كبير. وكان جميع النازحين قد غادروا كايا في وقت إجراء المقابلة، على حد قول الشهود.

٤٨ - وكشفت الشهادات التي تم جمعها في معسكرات كوبوكو أيضا أن كانسوك قد تم قصفها في حزيران/يونيه ١٩٩٤. وأبلغت وكالات الأمم المتحدة العاملة في الميدان عن وقوع أعمال قتالية في نيسان/ابريل وأيار/مايو في كانسوك ولافون ومولي. وخلال الشهر التالي، أي في تموز/يوليه ١٩٩٤، استولت قوات الحكومة على منطقة كانسوك وفر الناس من المعسكر.

٤٩ - وأكدت إفادات عديدة من شهود عيان التقى بهم المقرر الخاص أثناء زيارته الى معسكرات كوبوكو أن قوات الحكومة قامت بقصف عشوائي في سوق كاجو كاجي في شباط/فبراير ١٩٩٤. وفي الساعة ١٤/٠٠ من يوم ٦ شباط/فبراير ١٩٩٤، حيث كان السوق مكتظا، أدت عمليات القصف التي قامت بها الحكومة الى قتل ١٧ شخصا وإصابة عدة أشخاص آخرين بجروح وتدمير بعض المباني. وأورد أحد شهود العيان أن ذلك السوق كان قد تم قصفه في وقت سابق في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣، حيث قتل أحد المعوقين. وذكر لاجئون وصلوا الى كوبوكو من تلك المنطقة أن كاجو كاجي تعرضت للقصف على نحو أسبوعي في الفترة من شباط/فبراير الى أيار/مايو ١٩٩٤. وفي الوقت الذي أجريت فيه هذه المقابلات، تم تسجيل آخر أعداد وصلت من كاجو كاجي في كوبوكو في منتصف تموز/يوليه ١٩٩٤. وأفادت وكالات الأمم المتحدة في تموز/يوليه ١٩٩٤ أنه نتيجة لاستعادة قوات الحكومة لكاجو كاجي في ٩ حزيران/يونيه ١٩٩٤، نزح ما يقدر بحوالي ٣٠ ٠٠٠ شخص من المنطقة، مع نقل ما يقدر بحوالي ٢٢ ٠٠٠ الى جاليمو ومنغالاتور وعبور ما يقدر بنحو ٥ ٠٠٠ الحدود الى أوغندا. وفي كوبوكو أبلغ أشخاص وصلوا مؤخرا من منغالاتور المقرر الخاص بأن غالبية النازحين الذين يقدر عددهم بحوالي ١١ ٠٠٠ في منغالاتور يعتزمون الفرار خوفا من القتال وعمليات القصف في الأشهر المقبلة وبسبب النقص الحاد في الأغذية الناجم بشكل رئيسي عن النهب المنتظم الذي يقوم به أفراد الجيش الشعبي لتحرير السودان - جناح توريت.

٥٠ - وقد تعرضت مواقع عديدة أخرى للقصف خلال هذه الفترة، بما في ذلك صندري وماريدي (شباط/فبراير ١٩٩٤) وأرابي (ألقت ٤٦ قنبلة في ٥ شباط/فبراير ١٩٩٤) ويتمولي (ألقت ٥ قنابل في وسط المدينة في ١ آذار/مارس ١٩٩٤) ولوبونوك وأوما وكوربيرتو ونياربانغا وأسوا (نيسان/ابريل ١٩٩٤). وفي ٢٤ تموز/يوليه ١٩٩٤، ألقت قوات الحكومة قنبلة على موقع لتوزيع الأغذية في معسكر النازحين بمنقلة بالقرب من نيمولي. وبعد تلك الحادثة، أوقفت منظمات الإغاثة استخدام الطرق العابرة للحدود، مما يحول فعليا دون الوصول الى حوالي ١٠٠ ٠٠٠ من النازحين في شرق الاستوائية.

٥١ - ونتيجة لهذه الأعمال، نزح آلاف الأشخاص، وفروا بعد ذلك الى أوغندا أيضا، وتم إجلاء مراكز توزيع الإغاثة وأوقفت عمليات الإغاثة.

٥٢ - واستنادا الى جميع المعلومات التي توافرت للمقرر الخاص، فإنه توصل، الى جانب الإيضاحات العسكرية لعمليات القصف، التي تقع بوضوح خارج إطار ولايته، الى أن أحد الأهداف الرئيسية لهذا القصف العشوائي للأهداف المدنية هو تطهير مناطق معينة من سكانها ومنع النازحين من الاستقرار ومن أن يصبحوا مكتفين ذاتيا. وهذا القول يجب أن ينظر إليه من السياق بأكمله. فتقيد تقديرات برنامج الأغذية العالمي بأن ٣,٧ مليون شخص في السودان متأثرون بنقص الأغذية. وذكر مدير العمليات ببرنامج الأغذية العالمي في السودان في أوائل شباط/فبراير ١٩٩٤ أن "معظم هؤلاء السكان لن يتمكنوا من الحصول على الأغذية طوال عام ١٩٩٤، وأنهم لذلك سيعتمدون كلية على المساعدة الغوثية".

٥٣ - وقد فر النازحون في كايا بعد القصف العنيف الذي قامت به قوات الحكومة بشكل رئيسي في آمي خلال عام ١٩٩٣ التي أجبر معظمهم على مغادرتها وطلب اللجوء خارج السودان. وأفادت إدارة الشؤون الإنسانية في شباط/فبراير ١٩٩٤ بأن "تصعيد العمليات القتالية في جنوب السودان، ولا سيما في شرق وغرب الاستوائية، منذ أوائل شباط/فبراير، قد أدى الى نزوح أعداد ضخمة من الناس (حوالي ٧٠ ٠٠٠ في اتجاه الحدود الأوغندية) ووقفت العمليات الإنسانية بصورة تامة، ونتيجة للهجمات وعمليات القصف، تم إجلاء جميع موظفي الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية من المعسكرات "ألف" (آمي وأسوا وأتيبي) ومنطقتي مندري ومريدي في أوائل شباط/فبراير". وكان المعسكر الواقع في كانسوك منظما تنظيما جيدا في وقت زيارة المقرر الخاص في أيلول/سبتمبر ١٩٩٣؛ فكان الناس قد فرغوا لتوهم من بناء أكواخهم وبدأوا في الزراعة. وبنهاية العام أصبح وصول الرحلات الجوية لعملية شريان الحياة في السودان الى المنطقة، كما ذكر آنفا، وتم إجلاء منطقة كانسوك - كاجو كاجي بأسرها نتيجة لعمليات القصف الشديد والمنتظم.

٥٤ - وفي هذه الحالات، يصبح الطابع العشوائي والمتعمد للعملية محققا بالنظر الى مدة عمليات القصف وتركزها لهذه الفترة الطويلة على منطقة شاسعة على طول حدود السودان وزائير وأوغندا وتتضمن مواقع مرتبطة جغرافيا ومعرفة جيدا لجميع الأطراف بأنها متأثرة بشكل خاص بالنزوح.

٣ - الفضائح التي ارتكبها جميع أطراف النزاع ضد المدنيين

٥٥ - تناول المقرر الخاص بالتفصيل في تقاريره السابقة ما ارتكبته جميع الأطراف من انتهاكات وإساءات ضد المدنيين في مناطق الحرب. وسيركز المقرر الخاص في الفقرات التالية على بعض الأحداث التي ورد وصفها في شهادات جمعها أثناء مهمته في أوغندا وكينيا، والتي تبين أن ارتكاب الفضائح ضد المدنيين قد استمر في عام ١٩٩٤.

٥٦ - فني ٧ حزيران/يونيه ١٩٩٤، أفادت الأنباء أن القوات الحكومية هاجمت لانيا، وهي قرية تبعد ٥٠ ميلا عن جوبا. وأحرقت المنازل بعد دخول القوات الحكومية القرية، وأبلغ أحد شهود العيان المقرر الخاص أن ما لا يقل عن ٧٠ شخصا، بينهم نساء وأطفال، قد قتلوا. وفر سكان لانيا إلى أوغندا.

٥٧ - بعد أن استولت حكومة السودان على كانسوك، نقل الجيش أكثر من ١٠٠ شخص، بينهم نساء وأطفال، إلى كاجو كاجي. ووفقا لما ذكره أحد شهود العيان، كان كثير من هؤلاء الأشخاص لا يزالون محتجزين في كاجو كاجي قبل مقابلة المقرر الخاص بخمسة أسابيع، وإن كان بعضهم قد نقل إلى جوبا لتجنيدهم في القوات المسلحة لحكومة السودان (وكان بمقدور شاهد العيان أن يذكر اسمي رجلين يبلغان من العمر ٤٦ سنة و ٣١ سنة على التوالي).

٥٨ - وفي ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٩٤، دخلت القوات الحكومية جاليمو لمدة ساعتين، حيث كان يوجد ما لا يقل عن ١٠ ٠٠٠ من المشردين نتيجة لسقوط كاجو كاجي في ٩ حزيران/يونيه ١٩٩٤. وخلال هذه الحادثة، لقي ثلاثة رجال وثلاث نسوة مصرعهم بعد إطلاق النار عليهم، واقتادت القوات الحكومية سبع نسوة إلى كاجو كاجي. وزعم شاهد عيان أن جميع المدنيين فروا من جاليمو، التي لا تزال تحت سيطرة جيش تحرير شعب السودان.

٥٩ - وتلقى المقرر الخاص شهادات عديدة من ضحايا إساءات ارتكبها أفراد مختلف فصائل جيش تحرير شعب السودان. وكان معظم الأفراد الذين تكلموا مع المقرر الخاص يشكون من أعمال النهب التي يقوم بها أفراد جيش تحرير شعب السودان، وإرغام النساء على الطهي لهم، وأخذ الرجال بصورة منتظمة للتدريب العسكري. وفي مواقع مثل نيمولي وكاجو كاجي قبل استيلاء الحكومة عليها، كان جيش تحرير شعب السودان/جناح توريت يقوم بتجنيد الناس بصورة منتظمة. وأبلغ شاهد المقرر الخاص بأنه في آب/أغسطس ١٩٩٣، قتلت امرأة متخلفة عقليا في الثلاثين من عمرها، تدعى يانغي، رميا بالرصاص في أومدوكوري بعد مقاومتها محاولة جنود جيش تحرير شعب السودان اغتصابها. وأبلغ المقرر الخاص بحالة أخرى من حالات محاولات الاغتصاب من جانب أحد جنود جيش تحرير شعب السودان في تشوكودوم في آذار/مارس ١٩٩٤. ووفقا لما ذكره المصدر، فقد قام السكان المحليون بسحل الرجل بعد الإمساك به.

٦٠ - وفي أوائل تموز/يوليه ١٩٩٤، استولى القائد تشيروبيينو قائد جناح الناصر المنشق على جيش تحرير شعب السودان، ومعه قرابة ٢٠٠ مقاتل (من النوير والدينكا على حد سواء)، على مواقع في شمالي بحر الغزال، منها ماين أبون وتورالاي ومابر وأونغ ومايوك وبانيوك. وكانت نتائج القتال رهيبه. ففي يوم ١٦ تموز/يوليه على سبيل المثال، وبعد يوم واحد من أنباء سقوط البلدة في أيدي قوات جيش تحرير شعب السودان/جناح توريت، أعيدت إحدى طائرات عملية شريان الحياة للسودان الى لوكيتشوكيو بعد أن احتجزها جيش تحرير شعب السودان في ماين أبون. ونتيجة للقتال، تعرضت معدات المنظمات غير الحكومية وامداداتها الغوثية للتدمير والنهب. وبعد قتال عنيف، تمكن جيش تحرير شعب السودان/جناح توريت من طرد قوات تشيروبيينو الى الشمال. ووفقا لمصادر عديدة، أدى القتال الى سقوط عدد كبير من الضحايا؛ فقد قتل ما لا يقل عن ٢٠٠ مدني، رغم أن بعض المصادر تفيد أن الرقم الحقيقي أعلى من ذلك بكثير. وتحديث بعض المصادر عن مقتل ٢ ٠٠٠ ضحية أثناء القتال. كما أفيد حدوث أعمال نهب واسعة النطاق. وذكرت بعض المصادر أنه كان يحصل "حتى نهب الحليب من الأطفال قبل أن يشربوه".

٦١ - وتلقى المقرر الخاص أيضا تقارير عن القتال الذي جرى بين النوير بطول نهر السوبات في شباط/فبراير - آذار/مارس ١٩٩٤. فقد قيل إن عشيرتي اللو والجكاني من قبائل النوير قد تقاتلتا على المراعي، وأحرقت بعض القرى. وأفيد أن ٩ ٠٠٠ شخص قد شردوا عندما احتدم القتال في شهري نيسان/أبريل وأيار/مايو.

٤ - القُصْر غير المصحوبين

٦٢ - في حين يصعب تقدير عدد القُصْر غير المصحوبين في الجنوب، فإن الأمر الأصعب هو تقدير عدد أولئك القُصْر الذين يتلقون تدريباً عسكرياً أو الذين يرسلون للقتال. ورغم أنه لا يمكن القول بأن جميع القُصْر غير المصحوبين يتلقون تدريباً عسكرياً، فإن من الممكن القول بأن جميع القُصْر غير المصحوبين هم أهداف محتملة لهذا التدريب. ويصدق ذلك على الشمال بمثل صدقه على الجنوب. وفي هذا الفرع، سينصب التركيز فقط على التطورات الأخيرة المتعلقة بحالة هؤلاء القُصْر التي استرعى انتباه المقرر الخاص إليها. وكما أشير أعلاه، فإن اليونيسيف تقدر عدد الأطفال المتضررين من الحرب في جنوب السودان بـ ٥٠٠ ٠٠٠ طفل.

٦٣ - ووفقاً لمصادر مستقلة اتصلت بالمقرر الخاص في آب/أغسطس ١٩٩٤، تم خلال شهري تشرين الثاني/نوفمبر - كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، "تجميع جميع الأطفال من المدارس الابتدائية في نيمولي، وجند بعضهم في جيش تحرير شعب السودان/جناح توريت". وتقدر مختلف تقارير وكالات الأمم المتحدة الرقم بـ ٥٠٠ ولد قاصر. وفي حين تعترف مصادر أخرى بوجود قُصْر غير مصحوبين في لوبون، فإنها تعتبر الرقم أقل من ٢ ٠٠٠ بكثير. ولم يطلب الحصول على مواد تعليمية، ولم يكن بمقدور المنظمات غير الحكومية الوصول الى بالوتاكا. وأبلغ أحد شهود العيان المقرر الخاص بأنه في آذار/مارس - نيسان/أبريل ١٩٩٤، أرغم الأطفال في بالوتاكا على الدفاع عن المجمع.

٦٤ - وأبلغت المصادر نفسها المقرر الخاص أنه في عام ١٩٩٣، أقيم مخيم جديد في ناتنغا للأطفال الذين تركوا مخيم كاكومان في كينيا. ووفقا لهذه الأنباء، كان يوجد أكثر من ١٠٠٠ طفل في وقت إجراء المقابلة. وأشار المصدر أيضا إلى أنه في ذلك الموقع، الذي هو في الواقع محطة على الطريق بين ناروس وتشوكودوم، لم يكن يوجد سوى بعض الشكنات التي يستخدمها جيش تحرير شعب السودان/جناح توريت. وقال مسؤول رفيع الرتبة في جناح توريت للمقرر الخاص في نيروبي يوم ٢ آب/أغسطس ١٩٩٤ إنه كان يوجد في ناتنغا ما لا يقل عن ٥٠٠ طفل تركوا كاكوما.

٦٥ - وأبلغ مصدر مستقل المقرر الخاص بأنه يوجد في ناتنغا "خليط من التعليم والتدريب العسكري، غير أن الممارسة العامة هي أن يقتصر الأمر على تجنيد الصبية الذين تزيد أعمارهم عن ١٤ سنة في الوحدات المقاتلة لجيش تحرير شعب السودان". ويعتقد هذا المصدر أن عدد الأطفال الموجودين في ناتنغا وقت إجراء المقابلة (١ آب/أغسطس ١٩٩٤) يمكن أن يحسب بالآلاف.

٦٦ - وقام جيش تحرير شعب السودان/جناح توريت بنقل ٦٠٠ من القُصَّر غير المصحوبين، ممن فروا من القتال العشائري في الناصر في أيار/مايو واستقروا مؤقتا في ملوال، إلى مايووت يوم ٤ حزيران/يونيه لأسباب أمنية ولتسهيل الوصول إليهم.

٦٧ - وفي لقاء مع المقرر الخاص في نيروبي يوم ٢ آب/أغسطس ١٩٩٤، قال القائد سالفا كيير إن جيش تحرير شعب السودان/جناح توريت ملتزم بأحكام اتفاقية حقوق الطفل، وأنه في الواقع يحترم هذه الأحكام التي تستلزم أن تمتنع الدول الأطراف عن تجنيد أي شخص لم يبلغ الخامسة عشرة من عمره. وأوضح للمقرر الخاص أن قيادة جناح توريت، الذي هو التيار الرئيسي في جيش تحرير شعب السودان، مستعدة لإصدار بيان رسمي تعلن فيه هذا الموقف على الملأ. وحتى ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، لم يكن قد نما إلى علم المقرر الخاص صدور أي بيان في هذا الصدد عن قيادة جيش تحرير شعب السودان/جناح توريت.

٦٨ - أما بالنسبة لحكومة السودان، سيتم التصدي لمسألة استخدام الأطفال في النزاعات المسلحة في التقرير النهائي الذي سيقدم إلى لجنة حقوق الإنسان في شباط/فبراير ١٩٩٥.

٥ - الحوادث المتعلقة بتوزيع مواد الإغاثة التي يتحمل مسؤوليتها جميع أطراف النزاع والتي تشكل انتهاكا جسيما للقانون الانساني الدولي

٦٩ - يتبين من تحليل دقيق للتقارير الصادرة عن المنظمات المتأثرة، بما فيها وكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية التي تقدم المساعدة الانسانية في جنوب السودان، أن نهب قوافل المساعدة الانسانية أو السلع المخزنة في مختلف المواقع في الجنوب قد أصبح هو الحالة السائدة. وقد يؤدي تدخل القادة من ذوي المراتب الأعلى، في هذه المسألة عقب احتجاج المنظمة المعنية، إلى استعادة السلع، ولكن

في حالات أخرى تضيع السلع الى الأبد. وفي حالات أخرى، هاجم رجال مسلحون مجهولو الهوية المخازن واستولوا على السلع المخصصة لتوزيعها على المشردين؛ وأبلغت هذه الحالات للمقرر الخاص أثناء زيارته الى واو في أيلول/سبتمبر ١٩٩٣. وفي أيار/مايو ١٩٩٤، غادر أول قطار يحمل مواد إغاثة من برنامج الأغذية العالمي بابونوسه في ٢٥ أيار/مايو حاملا ١ ٥٠٠ طن من الأغذية والأصناف غير الغذائية لتوصيلها إلى ما يقدر بـ ٧٠ ٠٠٠ من المشردين على طول طريق السكة الحديدية وفي واو. وتعرض القطار لأعمال نهب مكثفة للأغذية على أيدي مدنيين وجنود في المناطق التي تسيطر عليها الحكومة وجيش تحرير شعب السودان. ونتيجة لأعمال النهب هذه، عاد القطار من أويل الى بابونوسه.

٧٠ - والسبب الذي يدعو المقرر الخاص لأن يرى ضرورة التصدي لهذه المسائل يتمثل في أنه في عدد من الحالات حرم الناس في حالات الطوارئ من الحصول على الأصناف الأساسية تماما اللازمة للبقاء على قيد الحياة. ففي جوبا، في شباط/فبراير ١٩٩٤، أدى نقص المواد الغذائية الى موت ٦٥ طفلا خلال اسبوعين، في حين أفادت الأنباء أن بعض السكان لجأوا الى أكل الثمار البرية. وخلال الاسبوع الأول من نيسان/أبريل، تم الإبلاغ عن حدوث ٢٨ حالة وفيات أطفال بسبب الجوع في جوبا. وخلال الفترة نفسها، كان ما يتراوح بين طفلين وأربعة أطفال يموتون كل يوم بسبب سوء التغذية في مخيم مارييل أجييت في واو. وكشفت دراسة استقصائية للتغذية عن ارتفاع معدل سوء التغذية والوفيات بين الأطفال دون سن الخامسة، وبسبب انعدام الغذاء. وتفيد إحدى وكالات الأمم المتحدة العاملة في الميدان أنه في حزيران/يونيه ١٩٩٤ كان حوالي "١٢ ٠٠٠ طفل مسجلين في برامج التغذية بالسوائل، واضطرت مراكز التغذية التكميلية الى ٦١ في جوبا الى إغلاق الباب في وجه من يطلبون المساعدة ومنهم أطفال صغار ونسوة حوامل ومرضعات، بسبب استنزاف مخزون المواد الغذائية".

٧١ - وفي بلدة واو، كانت الحالة مأسوية بصفة خاصة طيلة عدة سنوات. ففي تموز/يوليه، كان يبلغ كل يوم عن خمس حالات وفاة ذات صلة بالجوع. ولا يمكن الوصول الى البلدة إلا عن طريق الجو، وأحيانا بقوافل القطارات من بابونوسه، والتي تتعرض عادة للنهب. وقد زار المقرر الخاص مخيمات المشردين حول مدينة واو في أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، ورأى أناسا، معظمهم نسوة وأطفال ومسنون، في حالة صحية متردية للغاية، وشكوا للمقرر الخاص من أن توزيع الأغذية يتم بصورة تعسفية. وأبلغ أناس من المخيمين اللذين زارهما المقرر الخاص، وهما مخيم مارييل أجييت ومخيم الضفة الشرقية، المقرر الخاص أنه مرت فترات لم يتم فيها توزيع أغذية على الإطلاق لأيام.

٧٢ - وفي حين أن مختلف فصائل جيش تحرير شعب السودان لا بد وأن تتحمل مسؤولية أعمال النهب التي يقوم بها القادة المحليون، فإن حكومة السودان مسؤولة عن السياسة التعسفية التي تتبعها بمنع الوصول، بما في ذلك تصاريح الرحلات الجوية، الى المناطق التي تحتاج الى المساعدة الانسانية بصورة واضحة لا جدال فيها. ومع ذلك، فلا بد من التمييز بين حالتين منفصلتين. أولا، هناك الرفض التعسفي لمنح تصاريح الرحلات الجوية الى المناطق التي هي في حاجة ماسة الى المساعدة الانسانية، دون أن تبدي الحكومة أي أسباب أو أنها تستند الى أسباب "أمنية" لا مبرر لها. ففي حالات كثيرة، تكون هذه المناطق

هي نفس المناطق التي ترد منها بعد ذلك أنباء عن ارتكاب حكومة السودان لانتهاكات جسيمة. ففي تموز/يوليه ١٩٩٤، على سبيل المثال، أوقف برنامج الأغذية العالمي عمليات توزيع الأغذية في جوبا وواو وبورتوريث وأبيي وميران، نتيجة لرفض الحكومة إصدار تصاريح لسفر الموظفين الميدانيين التابعين لبرنامج الأغذية العالمي إلى تلك المواقع لرصد توزيع الأغذية. واستؤنف التوزيع في آب/أغسطس ١٩٩٤ عقب موافقة حكومة السودان على الطلب. وثانياً، هناك منع للوصول بأي سبيل كان إلى مناطق معينة، مثل جبال النوبة، وذلك بصورة دائمة وكثيراً ما تكون بلا مبرر. وفي أيار/مايو ١٩٩٤، كان برنامج الأغذية العالمي لا يزال ينتظر موافقة الحكومة على إيفاد مراقب دولي للأغذية إلى كادوغلي. وأخيراً، وردت الموافقة بعد مدة ستة أشهر. والجزء الذي يسيطر عليه جيش تحرير شعب السودان في جبال النوبة مقطوع الصلة تماماً بالعالم الخارجي منذ سنوات. وكان منع وصول المنظمات الدولية إلى هذه المنطقة هو السياسة الثابتة لحكومة السودان منذ سنوات.

٧٣ - وورد في تقرير صدر مؤخراً عن إدارة الشؤون الإنسانية أن:

"جنود جيش تحرير شعب السودان/جناح توريت أوقفوا قافلة مراكب نهريّة تابعة لبرنامج الأغذية العالمي كانت تبحر في مجرى نهر النيل عند منطقة جونقلي في أعالي النيل يوم ٦ حزيران/يونيه، وجرى نهب حوالي ٢ ٠٠٠ طن من الأغذية وإمدادات الإغاثة غير الغذائية. وأجبر ١١ من موظفي برنامج الأغذية العالمي واليونيسيف على مغادرة المراكب، واحتجزوا لمدة ثمانية أيام في سجن انفرادي. وأطلق سراح موظفي الأمم المتحدة دون أن يلحقهم أي ضرر في ١٤ تموز/يوليه، وعادت قافلة المراكب النهرية وأفراد طاقمها إلى ملكال. وكانت القافلة، المتوجهة في الأصل إلى جوبا، قد غادرت كوستي وعليها ٢ ٤٠٠ طن من مواد الإغاثة لتوصيلها إلى السكان المدنيين المتضررين في المناطق الخاضعة لسيطرة الحكومة وجيش تحرير شعب السودان على طول مجرى النهر.... ويبين تقرير طاقم برنامج الأغذية العالمي، الذي كان على متن قطار الإغاثة الذي نهب مرات عديدة بطول طريق السكة الحديدية بين بابونوسه وواو فيما بين ٢٦ و ٣١ أيار/مايو، أن ٥٩ في المائة من إجمالي الشحنة (٨٥٠ طناً من الأغذية) قد تم الاستيلاء عليها في المناطق الخاضعة لجيش تحرير شعب السودان. أما الأغذية التي تم الاستيلاء عليها في المناطق الخاضعة للحكومة، فبلغت ٧,٣ في المائة (١٠٤ أطنان) من إجمالي الشحنة. ونظراً لكثافة النهب، لم يكن من الممكن سوى توزيع ٤٨٥ طناً من الأغذية فقط في نقاط الإسقاط المتفق عليها من قبل بطول خط السكة الحديدية في المناطق الخاضعة لسيطرة الحكومة وجيش تحرير شعب السودان". ويعتبر هذان الحدثان مجرد مثالين فحسب على الحوادث العديدة التي تم الإبلاغ عنها خلال عام ١٩٩٤.

٦ - مشكلة الألغام الأرضية

٧٤ - استخدام الألغام الأرضية لم ينتشر على نطاق واسع بعد في جنوب السودان. بيد أن المقرر الخاص قرر أن يعالج هذه المسألة الآن خشية أن يصبح زرع الألغام مشكلة خطيرة بالنسبة للمدنيين المشردين، في المستقبل القريب.

٧٥ - وفي ١١ آب/أغسطس ١٩٩٤ أبلغت "عملية شريان الحياة" أن برنامج الأغذية العالمي أوقف مؤقتاً القوافل البرية المتجهة إلى شرق الاستوائية من لوكيشوكيو بسبب حادث انفجار لغم حيث اصطدمت مركبتان تابعتان لبرنامج الأغذية العالمي بالألغام شمال نابوتوت في شرق الاستوائية، وأصيب سائق في هذا الحادث بجروح خطيرة.

٧٦ - وأبلغ المقرر الخاص أن مدينتي كاويتا وجوبا تضررتا بوجه خاص من هذه المشكلة. وخلال الزيارات التي قام بها المقرر الخاص إلى مواقع حول الدنج وكادوقلي وكذلك في أيود، ولافون، وكونجور، وكانسوك وكاجو - كاجي في أيلول/سبتمبر وفي كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، أعرب الضباط المكلفون بحراسته عن قلقهم بوجه خاص بشأن هذه المسألة. ووصل إلى علم المقرر الخاص أن جميع أطراف النزاع في الجنوب وجبال النوبة تستخدم الألغام، ويتم ذلك على نطاق أوسع من جانب القوات الحكومية.

٧ - مسألة إعادة سكان الجنوب إلى ديارهم

٧٧ - وصلت إلى المقرر الخاص تقارير مثيرة للجزع تتعلق بإعادة الجنوبيين المشردين إلى ديارهم لا سيما من المناطق المحيطة بالمخيمات في الخرطوم. وأوردت صحيفة "الانجاز الوطني" التي تسيطر عليها الحكومة الصادرة في الخرطوم يوم السبت ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٤ ما يلي: وصلت أربعة قطارات إلى واو مؤخراً تحمل أعضاء حكومة ولاية شمال بحر الغزال وعدداً من الأشخاص الذين كانوا فروا من المنطقة خلال الحرب. وقبل مغادرة واو، ذكر والي ولاية بحر الغزال "إن الحرب انتهت في شمال بحر الغزال، وأن مرحلة البناء والعودة إلى الديار قد بدأت. ودعا سكان الولاية إلى الشروع في العمل بهدف تحقيق الاكتفاء الذاتي دون إيلاء اهتمام لكذب وادعاءات العملاء والخارجين عن القانون. وقال والي إن الفترة المقبلة ستشهد تكاملاً عسكرياً وسياسياً من أجل تحقيق المزيد من الاستقرار واجتذاب الذين خدعهم المتمردون وادعاءات بلدان الطاغوت. وتجدر الإشارة أن حكومة شمال بحر الغزال غادرت إلى أويل (العاصمة) في الأسبوع الماضي مصحوبة بما يزيد على ١٥ ٠٠٠ شخص فروا من المنطقة خلال فترة الحرب. ووصلوا إلى أويل في أمان ولم يتعرضوا لأي تهديدات في طريقهم.

٧٨ - ووصلت معلومات إلى المقرر الخاص مفادها أن أعداداً من الأهالي لا سيما من الأطفال والنساء من مخيمات المشردين الواقعة حوالي الخرطوم وضعوا في مراكب في تموز/يوليه ١٩٧٤ ونقلوا إلى ملكال، حيث أجبروا تحت تهديد السلاح على مغادرة المدينة إلى المناطق الخاضعة لسيطرة الجيش الشعبي لتحرير

السودان. وتكشف تقارير وكالات الأمم المتحدة الصادرة في نيسان/أبريل - أيار/مايو ١٩٩٤ أن مؤسسة السلم والتنمية تقوم بتنسيق "العودة الطوعية لقرابة ٢٠٠٠ أسرة مشردة من الخرطوم إلى مواطنها الأصلية في ولاية أعالي النيل". وسيتم في إطار هذا البرنامج إعادة ٦٢٦ أسرة إلى واككونا، و ١٢٤ أسرة إلى رانك و ٢٤٥ أسرة إلى ملكال، وذلك بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية الوطنية والدولية.

٧٩ - وإذا كانت فكرة إعادة الجنوبيين وسكان النوبة إلى ديارهم الأصلية جديدة بالترحيب، فإن المقرر الخاص يساوره قلق كبير بسبب التقارير التي وصلته عن الطريقة التي ينفذ بها هذا النشاط في بعض الحالات التي وجّه إليها انتباهه فيها. وفي عام ١٩٩٣ تحدث المقرر الخاص مع كثيرين في المخيمات الواقعة حول الخرطوم فأعربوا بإصرار عن رغبتهم في العودة إلى قراهم الأصلية، بمن فيهم عناصر من النوبة قضوا فترة تزيد على خمس سنوات في الخرطوم. وبناء على هذه المناقشات، والمعلومات المتعلقة بتحركات السكان داخل شمال السودان، فإن المقرر الخاص مقتنع بأن الجنوبيين وأهل النوبة في الشمال مستعدون للعودة إلى ديارهم حالما تتوفر لهم الظروف السياسية والأمنية الضرورية.

٨٠ - وتلقى المقرر الخاص معلومات مفادها أن الحكومة دعت المنظمات غير الحكومية في الاجتماع الشهري بين الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية الدولية وحكومة السودان المعقود في ٥ تموز/يوليه ١٩٩٤، إلى إنشاء فريق عامل يعنى بدورها في إنعاش جنوب السودان. ويود المقرر الخاص أن يشير في هذا الصدد إلى أن مواصلة الرصد وتقديم المساعدة دولياً دون عوائق أمر مستصوب للغاية في عملية إعادة مجموعات من الجنوبيين وسكان جبال النوبة إلى مواطنهم الأصلية إذا ما تقرر تنفيذ هذه الأنشطة في المستقبل.

رابعاً - الاستنتاجات والتوصيات

ألف - الاستنتاجات

٨١ - منذ أن جددت لجنة حقوق الانسان ولاية المقرر الخاص في آذار/مارس ١٩٩٤، تلقى المقرر معلومات وتقارير بشأن انتهاك النطاق الكامل لحقوق الانسان المعترف بها عالمياً في السودان. ولم تتح للمقرر الخاص سبل الوصول إلى السودان خلال هذه الفترة لأسباب لم توضحها الحكومة توضيحاً شافياً على الإطلاق. وكما سبق ايضاحه أعلاه، لم يتلق المقرر الخاص أي رد على رسالته المؤرخة ١ آب/أغسطس ١٩٩٤ التي وجهها إلى البعثة الدائمة للسودان في جنيف طالبا منها الإذن بزيارة السودان.

٨٢ - وقد سافر المقرر الخاص في بعثة إلى أوغندا وكينيا ومصر بهدف الاجتماع إلى ممثلي وكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية الدولية والمنظمات السودانية العاملة في هذه البلدان والأفراد، لا سيما اللاجئين السودانيين، ولكي يستمع إلى شهادات بشأن الحالة الراهنة لحقوق الانسان في السودان. وتأييدت هذه الشهادات بمعلومات مستقاة من مصادر مستقلة وأفضت إلى الأوصاف الواردة في هذا التقرير.

٨٣ - ويخلص المقرر الخاص على أساس المعلومات الواردة إليه، على نحو ما فعل في التقارير السابقة التي قدمها إلى الجمعية العامة ولجنة حقوق الإنسان، إلى استمرار وقوع الانتهاكات الخطيرة والواسعة النطاق لحقوق الإنسان التي ترتكبها عناصر الحكومة، فضلا عن أعمال الإيذاء التي يرتكبها أفراد مختلف فصائل جيش تحرير شعب السودان في المناطق الخاضعة لسيطرته، بما في ذلك ما يتم خارج الإطار القضائي من أعمال القتل، والتعذيب المنظم، والاعتقالات التعسفية الواسعة النطاق للمشتبه فيهم من الخصوم السياسيين. ولا تزال النساء والأطفال من بين أكثر الفئات تعرضا للخطر ويعتمد العملاء الذين يتصرفون بالنيابة عن حكومة السودان وباسمها استهدافهم. ويعتبر المقرر الخاص حالة الأطفال والنساء والطلاب مثيرة للجزع لدرجة أنه سيوليها اهتماما كبيرا في تقريره النهائي الذي سيقدمه إلى لجنة حقوق الإنسان في شباط/فبراير ١٩٩٥. ووفقا للمعلومات الواردة في تقارير متعددة، فإن حالة الطلاب تدهورت خلال السنة الماضية، إذ أصبحت أعداد متزايدة منهم تقع ضحايا للقمع الذي تمارسه قوات الأمن والشرطة.

٨٤ - ويود المقرر الخاص التأكيد من جديد على أنه وفقا للمعلومات المتوفرة لديه فإن الحالة أثرت فيما يكاد يكون جميع جوانب الحياة وأن جميع فئات وشرائح الشعب تقريبا متضررة بسبب انتهاكات حقوق الإنسان التي يرتكبها وكلاء الحكومة أو بسبب أعمال الإيذاء الموجهة ضد حياة الفرد وأمنه وحرية التي ترتكبها جميع أطراف النزاع المسلح في الجنوب.

٨٥ - ويشعر المقرر الخاص بخيبة أمل كبيرة إزاء عدم قدرته على الإبلاغ عن أي تحسن في حالة حقوق الإنسان في السودان؛ بل على العكس من ذلك فإن جميع الوقائع تشهد بأن الحالة قد تدهورت في مناطق محددة في الجنوب السوداني، مثل بحر الغزال أو بعض المناطق في غرب الاستوائية وشرق الاستوائية، بسبب قصف الحكومة المكثف والمنظم للأهداف المدنية.

٨٦ - وفي ضوء ما تقدم، يخلص المقرر الخاص إلى استنتاج أن خطورة حالة حقوق الإنسان في السودان تتطلب رصدا متواصلا ومكثفا. وسيبحث المقرر الخاص في النسخة النهائية لتقريره الذي سيقدمه إلى لجنة حقوق الإنسان في شباط/فبراير ١٩٩٥ إمكانية اقتراح تعيين موظفين يعملون على سبيل التفرغ ليقوموا برصد حالة حقوق الإنسان في مناطق معينة مثل مناطق النزاع في الجنوب، وأن يتم بالاقتران مع ذلك إنشاء مناطق استقرار من شأنها أن تكون امتدادا، على مستوى الزمان والمكان لممرات الاستقرار التي اتفقت عليها أطراف النزاع في نيروبي في ٢٣ أيار/مايو ١٩٩٤، وذلك بهدف الحيلولة دون زيادة تشرد المدنيين وخفض تدفق اللاجئين السودانيين إلى البلدان المجاورة في الأجل القصير على الأقل.

٨٧ - وتجدر الملاحظة في هذا الصدد أن ممثلي الجيش الشعبي لتحرير السودان - توريت (الجناح الرئيسي) والجيش الشعبي لتحرير السودان - الناصر (القوات الموحدة) الذين اجتمعوا مع المقرر الخاص خلال بعثته التي قام بها مؤخرا إلى المنطقة أقرّوا بوجود معظم حالات الإيذاء التي يُفاد بأن بعض الأفراد التابعين لمنظمتهم قد ارتكبوها، وأبدوا التزامهم بالتحقيق في هذه الحالات والعمل بصورة عامة على

تحسين الحالة. وخلص المقرر الخاص إلى استنتاج مفاده أن رصد الحالة المتواصل والمباشر يمكن أن يكون له أثر مفيد على حياة السكان المدنيين.

باء - التوصيات

٨٨ - لمواجهة هذه الحالة يوصي المقرر الخاص بما يلي:

(أ) أن تفي حكومة السودان بالتزاماتها المتعلقة بحقوق الإنسان بموجب القانون الدولي وأن تتخذ الخطوات اللازمة لتنفيذ التوصيات المطروحة بموجب قرارات الجمعية العامة ولجنة حقوق الإنسان بشأن حالة حقوق الإنسان في السودان؛

(ب) أن تكف الحكومة فوراً عن القصف الجوي المتعمد والعشوائي للأهداف المدنية؛

(ج) أن تصدّق على اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وأن تنضم إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وأخيراً أن توقع البروتوكول الاختياري الأول للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والبروتوكول الثاني لاتفاقيات جنيف؛

(د) أن تضمن أن تكون قوات الأمن، والجيش، وقوات الشرطة، وقوات الدفاع الشعبي وغيرها من المجموعات شبه العسكرية ومجموعات الدفاع المدني التابعة لها مدربة تدريباً مناسباً وأن تعمل وفقاً للمعايير المقررة بموجب القانون الدولي، وأن تحاكم المسؤولين عن تلك الانتهاكات. وفي هذا الصدد، يدعو المقرر الخاص إلى إجراء تحقيق شامل في جميع حالات الانتهاك المبلغ عنها، لا سيما الحالات التي راح ضحيتها النساء والأطفال؛

(هـ) أن تفسخ الحكومة المجال أمام المنظمات الإنسانية الإقليمية والدولية ومنظمات حقوق الإنسان لزيارة جميع أرجاء البلد ولا سيما جبال النوبة ومدن جنوب السودان؛

(و) أن تباشر الحكومة فوراً تحقيقات في انتهاكات حقوق الإنسان المبلغ عنها سابقاً في جبال النوبة وغيرها من المناطق التي تسيطر عليها الحكومة في جنوب السودان؛

(ز) أن يجري حث الحكومة والأطراف الأخرى في النزاع المسلح في وسط السودان وجنوبه على التوصل في أقرب وقت ممكن إلى اتفاق على وقف لإطلاق النار مع تكثيف جهودها من أجل التوصل إلى تسوية سلمية. كما يدعو المقرر الخاص جميع أطراف النزاع إلى منع عملائهم من ممارسة أعمال العنف ضد المدنيين، بما في ذلك التعذيب والاعدامات بغير محاكمة قضائية والاعتقال التعسفي وغير ذلك من أعمال

القتل التعسفي. ويدعو جميع الأطراف إلى تطبيق الاتفاقات التي تم التوصل إليها مع "عملية شريان الحياة" بشأن توصيل الإغاثة دون عوائق لمن هم في حاجة إليها؛

(ح) أن تعالج الحكومة مشكلة التشرد وتهيئ الظروف الملائمة لعودة الأشخاص المشردين واللاجئين السودانيين في بعض البلدان المجاورة إلى ديارهم.

الحواشي

(١) E/CN.4/1994/48.

(٢) في هذا التقرير، سوف يشير المقرر الخاص إلى هاتين الحركتين بالمختصرين الجيش الشعبي لتحرير السودان - ثوريت والجيش الشعبي لتحرير السودان - الناصر لأن معظم المصادر الدولية المتاحة تشير إليهما بهذه الصورة. بيد أنه تجدر الإشارة إلى أن الاتفاق المبرم مع حكومة السودان بشأن مبادئ وأهداف المساعدة الإنسانية وقع من قبل "حركة تحرير شعب السودان والجيش الشعبي لتحرير السودان (SPLM/SPLA)" و "حركة تحرير شعب السودان والجيش الشعبي لتحرير السودان - الموحدة (SPLM/SPLA/UNITED)" في نيروبي، يوم ٢٣ آذار/مارس ١٩٩٤، بحضور ممثلي إيقاد.

(٣) A/48/601.

(٤) E/CN.4/1994/48، الفقرات ٣٨ - ٤٠.

(٥) E/CN.4/1994/26، الفقرة ٤٦٢.

(٦) E/CN.4/1994/48، الفقرة ٤٤.

(٧) A/C.3/48/17.

— — — — —